

مشروع إستشارة فلاحية بقيمة 30 أذ

مقدّمة

تنبوأ الإستشارة الفلاحية دورا متزايدا الأهمية في دفع قطاع الفلاحة نحو مزيد النمو والتطور وذلك بإرشاد الفلاح والإحاطة به خلال مختلف مراحل النشاط، قصد تحسين جودة المنتج وتطوير المردودية .

وقد حدد القانون عدد 34 لسنة 1998 المؤرخ في 23 ماي 1998 والمتعلق بتنظيم مهنة المستشار الفلاحي مفهوم الاستشارة الفلاحية، حيث تتمثل في الإحاطة بالمستغل على المستوى التقني والتكنولوجي وفي التصرف، وتشمل مختلف أوجه ومراحل النشاط في قطاع الفلاحة والصيد البحري.

تتم المصادقة على المستشارين الفلاحيين من قبل وزارة الفلاحة والموارد المائية، وزارة التشغيل والإدماج المهني للشباب واتحاد الفلاحين وعمادة المهندسين، وذلك خلال لجنة تحدث للعرض بترأسها وزير الفلاحة والموارد المائية. وقد تمت إلى حد الآن المصادقة على قرابة 100 مستشار فلاحى أغلبهم من المتقاعدين من القطاع العمومي.

يمكن أن يتعاطى مهنة المستشار الفلاحي كل شخص تتوفر فيه الشروط الأساسية التالية:

الجنسية التونسية
التمتع بالحقوق المدنية
الإحراز على شهادة مهندس مسلمة من إحدى مؤسسات التعليم العالي الفلاحي أو شهادة معادلة
تجربة ميدانية لا تقل عن سنتين

تمارس مهنة المستشار الفلاحي كنشاط أساسي وهي تتمثل في:

الإستشارة الفلاحية العامة: تقديم المشورة الظرفية أو لمساعدة على وضع برنامج تطوير الإنتاج والمتابعة أثناء الإنجاز
الاستشارة الفلاحية المختصة : مساعدة المستغل على التحكم بصفة محددة، في تسيير نشاط أو إنتاج أو وسائل إنتاج، أو في شكل تدخل محدود
الاستشارة في التنمية الفلاحية والريفية: تنشيط مجموعة من المستغلين وتعصير تقنيات الإنتاج، بالإضافة إلى المساعدة على تنفيذ مشاريع إنتاجية فردية أو مشتركة بتكليف من الهياكل المعنية أو الجمعيات أو الإدارة.

يبرم بين المستشار الفلاحي والمشغل عقد يتضمن تدخلات المستشار الفلاحي ومدتها، واجبات الطرفين، الجدول الزمني لزيارات الإرشاد والإحاطة، تأجير المستشار وكيفية خلاصه.
في هذا السياق لا بد من الإشارة أن تعاطى مهنة المستشار الفلاحي يتطلب الحصول على ترخيص وزاري الذي يمكن ان يكون :
- لوقت كلي : يمكن الحصول على الامتيازات
- لوقت جزئي : لا يمكن الانتفاع بالامتيازات

بطاقة مشروع

الإستثمارات :	30 000 دينار:
- التجهيزات	4 000 دينار
- تجهيزات إعلامية	
- تجهيزات مكتبية	
- المعدات المتنقلة (شاحنة خفيفة من نوع Pik-Up)	26 000 دينار

جدول الإستثمار و التمويل (مشروع خدمات من صنف ج)

الإستثمارات		التمويل	
		باعث عادي	باعث جديد
		تمويل ذاتي	تمويل ذاتي
التجهيزات	4 000	9 000	7 500
معدات متنقلة	26 000	2 100	2 100
مصاريف مختلفة			1 800
المجموع	30 000	18 900	18 600
		المجموع	المجموع
		30 000	30 000

المداخل في السنة

- القيام بـ 10 عقود إستشارة سنوية بمعدل 1 500 د / للعقد الواحد
 - القيام بـ 300 تدخل إستشاري فني لشركات الإحياء الفلاحية وفلاحيين خواص × 60 دينار/التدخل
 - القيام بـ 8 دراسات فنية و إقتصادية من صنف (ب) × 1000 دينار/دراسة (معدل)
 - القيام بـ دراستين إثنين من صنف (ج) × 3 000 دينار/دراسة (معدل)
- مجموع المداخل: 47 000 دينار

مصاريف الإستغلال في سنة الذروة :

- مصاريف التنقل (الوقود والصيانة) 6 000 د
 - أجور فني في الفلاحة وكاتبة راقنة 13 000 د
 - مصاريف إقتناء اللوازم الإدارية 1 400 د
 - كراء مقر مكتب الإستشارة الفلاحية 3 600 د
 - مصاريف مختلفة 1 000 د
- مجموع مصاريف الإستغلال: 25 000 د

صنف المستثمر	باعث خاص عادي	باعث جديد
الربح الخام	22 000	22 000
الإستهلاكات	4 285	4 285
معدل فوائد البنك	1 150	1 100
الربح الصافي	16 565	16 615
التدفق المالي	20 850	20 900
العائد الداخلي الخام TRI	18%	18%